

كلما تعلق بالفتور عبادا او معاملت لوصفة الاخبار فلو الامر الالهي كما عتق عبد
يعرفون ان شاة الله يدع عبدي هذا ان شاة الله لم يصح الاستئذان بخلاف المخلوق
بالقلب كالشاة كما عرف في الصور **باب الميم في الدخول والمخرج**
والسكنى والاشياء والكوب وغيره من الامكان مبنية على المشافعية
لمنقبة المغزى ونوعه مما كان على الاستقبال الفعلي وعندنا على السنية وعندنا على
المعرفة له يوما يتعلمه اللغز فاحسن في اذهم بنتا بعت العكروت لوانية
نوع الامكان مبنية على اللفظ لا على الاخر من فلو اننا نطلبه وحلفنا لا نأخذ
له سنيا نقاس فاشترك له به يوم لو اننا سنيا لم يحسن لم يحلفنا لا يخرج من الباب
اوله نزيد مساطا ونزيد البه يوم بافتخر من السطو ضرب بعضها وغيره غيب
اشترأه بالقسامة لم يحسن لان العرف لغير اللفظ الا في مسابيح حلف لا يشترى بعشرة
حسنت باجره بخلاف السبع اشياه لا يحسن بدخول الكعبة والمسبح والبيعة
لنضارى والكذب للبهود والرجل والظلمة التي على الباب اذا لم يصح المبيت منه
بغير حلفه لا يدخل بيتا لانه لم تعد البيوت في الدنيا يحسن في الضيقة والالبان
على المنزلة لا يزيها من مريض وان لم يكن مسقا فحوق في لا يدخله الا السور
يحسن بدخولها حره لا يثا لها اصله وفي هذه المخرج وان صارت محلا
او بيت دار الخزين لصلها به يوم لانه الدار اسم للمدينة والبيت وصف واصفا
عنه في المكمل المعين الا اذا كانت سطا او اعمدة والذين يحلف على هذا الرطب
في بيتهما لوصف وان جعلت عدلا به يوم لسانا لوصفها لاجتماعنا او بيتا او قلب
عليها المتصارت غيرها لا يحسن وان ثبتت دار البعد تك كهدا البيت وكذا
بيتنا بالاولي منهم اوحى بيتنا خير ولو سقض له ولو ان اسم البيت وهم
السقف دون الحيطان **في حلف** في الميم لا يركضه الا في الضيقة لان الصفة
تعريف كاهم وعزاه في الحرف الميم كان نزل فيه في المنزلة لا في حيث يصل للبيوت
في هذه الدار لا نزلوا شاة ولم يسم بان قال هن حنت بوقوفه على صفة
كانت لهذا السور قرب لبقا به سمي الى اليوم العتامة يرفح ولو زيد في حصة
فيها لم يحسن ما اقبل سمي مني لان حنت وكذا كالمال لانه نزل على ميمه
على الاضادة وذكروا في الزيادة بالبيع خير ولو حلف لاجناس الجوع او سطلا
او اهدا لالماء يهدى ما لم يهدى ولو ينقصهما اوله يركب هذه السؤنة فيقتت
اعيدت بنيتها كالحسن كالحسن لا يكتب بهذا القلم كسبح مبره فكنت يهدى
على ليمى لا يسيى قلم على ليمى فاذا كسره ففقدت لاسم وهي والاطل ليمى والوا
على السطو داخلها لمنه من خلة لاسم خرين ووقت العمل حمل الحنث على سطل
له سنا ترعه على حقا به يوم وقال بل كان لاسم الحنث بل لا يلج الحنث فالسكين

مطلب
العرف للعقود
الاقى الميم

مطلب
الصفحة والتميز

مطلب
توق بين الاضاد والاشارة

مطلب
ممن والكم بملك يمين

وعلى

وعليه العتوى وفي الجروا اذا انزلوا رتق شجرة او حيا حنث على النشا
او الظاهر قول المشاخرين في الخلاله لا يسمي اخلاعه فاكالو حنثه ايا او فتاة
لا ينفق منها اهلا لارتال وديم طلاق المسجد ولو في مسكن فدخله لم يحسن
لا يفسح سحر يبيع ولو تبدا الدخول بالحنث بالحادث ولو بقينا الا اذا
عندنا الاشارة ببيع والواقف لغرضه في طاق الباب او عتقه التي
يحسن ولو طلق الباب كان خارجا لحنثه وان كان يحسن ولو طلق
كان داخل حنثه فيحلف لا يدخله لو كان المحل ومحل المخرج انكم يحسن
فكن في الحنث حلف لا يخرج فرق شجرة حنثا ومحلها لوسطا سقط في الطرافت
لم يحسن لان الشجرة كتب الدار وهذا الحكم المذكور اذا كان المالك واقفا
لغرضه في طاق الباب فلو وقفت باحدى رجله على الحنثه وادخل الاخرى
فان استوى الى بان او كان الحنث المخرج اسفل لم يحسن وان كان الحنث
الدخول اسفل حنثه ذليعي وقيل لا يحسن مطلقا لانه الصحة ظهر به لان انما
النام لا يكون الا بالعمه ميم ودوام الركوب والميم في الحنث لا نشأ في حنث
يكدسه احد لا دام الدخول والحروج والنزوح والظهور والصابغ انما يمتد
فلم يدخله الا بتك والفتاه وهذا هو الميم حاله الدوام اما قبله فلا يمتد
كلما كتبت فاست طان او نقل درهمه ثم ركب دمام لم يمتد ودرهم ولو كان
راجا لم يمتد في كل ساعة يمكنه لغيره حنثه ودرهم **باب** في حنثه لا يحسن
الا بانها الفصل في الفصول كلها وان لم يسمو والميراث استاذ في حنثه حلف
لا يسمي هنع الدار والبيت او الحنث يعني الحنثه في حنثه وبق سناعه وهما
حنثه لويحي وقد حنثه واعتبه يحسن لبقا مع قوم به السكنى وهو ارفق وعليه
العتوى كالاهي ولولا سكنه او سجد على له وجد قاله الكمال واقره في المنزله
وهذا لو يمينه بالمر بيته ولو بالعامر سبه بتر حنثه بنفسه كالمكان سبناه
بتعا وكما كتبت المرأة النقلة وغلبتها ولم يكن المخرج ولو يدخله ابل او غنق
باب او اشتغل بطلب دار اخرى او دار يتوان بيقا او كان له امتعة
كثيرة فاشغل بطلبها بنفسه وان امكروا ان يستكروا ان يزلح حنث
ولو نوى الدخول بيده يدين وعندنا لشيء في كبح حنثه بيده الا شغل حنثه
المصروف والهدى والهدية فانه يدينه حنثه **باب** حنثه لا يسمي
كبيدة ولو قاسمهاها يحاط سنها ان عين الدار في حنثه وان كنهال او
دعها فان تشبها ان اقام حنثه حنثا ولو ان اشغل ثورا لانه حاله نزل
صيطا وكذا الوسايف الحانث سكن فلان مع اهله به بعتي لير لوليبا كده حنثه

مطلب
حنثه بالانحسار

مطلب
الدم والدم كالانث

مطلب
ما يمتد لغيره وحكمه ان يمتد

مطلب
لا يسمي اولى بان

مطلب
لو شئت احد منهن حنثه